



حكم معالجة العقم عند النساء في الفقه الإسلامي

إعداد

أ . م . د . د . طه جسام محمد

أ . م . د . د . ياسر صائب خورشيد





Research Summary

The Islamic Sharia glue has focused intense attention Balencl and reproduction in order to keep the human race on earth in order to achieve the meaning of human existence on this earth that some women have gestational infertility and childlessness was seconded Islamic law to medication and treatment hinders women and eye through passport relationship causes of infertility in women, especially that modern medicine has shown some of the mysteries of infertility and became cured and remedied, it's easy and facilitator, though the general forensic evidence legalized medication to address the causes of infertility in a sentence .

The reasons for this optional subject is the need of the Muslim community to know the legal provisions related and Muslim women need to know the legal provisions relating to the provisions of infertility .

الملخص:

إن الشريعة الإسلامية الغراء قد اهتمت اهتماما شديدا بالنسل والتكاثر من اجل ابقاء الجنس البشري على وجه الارض بما يحقق المقصود من وجود الانسان على هذه الارض ان بعض النساء قد يصبين بالعقم وعدم الانجاب وقد نذبت الشريعة الإسلامية الى التداوي والمعالجة من يعيق النساء وعينه من خلال جواز علاقة اسباب العقم عند النساء لاسيما ان الطب الحديث قد اظهر بعض اسرار العقم واصبح علاجه وتداركه امر سهلا وميسرا ، وإن عموم الادلة الشرعية اباحت التداوي لمعالجة اسباب العقم في الجملة .

إن اسباب اختياري لهذا الموضوع هي حاجة المجتمع الاسلامي لمعرفة الاحكام الشرعية المتعلقة به وحاجة المرأة المسلمة لمعرفة الاحكام الشرعية المتعلقة بأحكام بالعقم .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن ولاه وبعد:

فان الشريعة الإسلامية الغراء قد اهتمت اهتماما شديدا بالنسل والتكاثر من اجل ابقاء الجنس البشري على وجه الارض بما يحقق المقصود من وجود الانسان على هذه الارض، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (١).

ان حفظ النسل من الضروريات الخمس الاساسية التي اكدت عليها الشريعة الاسلامية في الحفاظ والاعتناء حيث انه لو انتهى النسل لم يكن في العادة بقاء (٢).

وفي هذا يقول الامام الشاطبي في الموافقات (اتفقت الامة بل سائر الملل على ان الشريعة وضعت للمحافظة على الضرورات الخمس وهي (الدين، النفس، والنسل، والمال، والعقل، وعلمها عند الامة كالضروري...) (٣).

وان مما لاشك فيه ان حب الولد والذرية من سنن المرسلين عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِيَّةً﴾ (٤) وقال تعالى: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ، قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ (٥).

إن نعمة الانجاب هي من اعظم النعم التي انعم الله بها عبادة فقد بين القران الكريم ان ذكر الانسان بالنسل والذرية، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ (٦)، وان هذا المقصد يتحقق بما شرعه الله سبحانه وتعالى واحله وحث عليه ورغب

(١) سورة الذريات اية: ٥٦

(٢) الشاطبي الموافقات: ج ٢ ص ١٧

(٣) المصدر نفسه ج ١١ ص ٢٨

(٤) سورة الرعد اية: ٣٨

(٥) سورة ال عمران اية: ٣٨

(٦) سورة النحل من اية: ٧٢



فيه ألا وهو النكاح، وفي هذا يقول الامام الغزالي رحمه الله: (وفي النكاح فوائد خمس: الولد وهو الاصل وله وضع النكاح والمقصود ابقاء النسل وان لا يخلو العالم من جنس الانس)^(١).

إن النصوص الشرعية الدالة على مشروعية النكاح كثيرة

قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ٣١﴾^(٢)، قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَانَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِيعُ عَلِيمٌ ٣٢﴾^(٣).

ومن السنة النبوية الشريفة قوله عليه الصلاة والسلام (تزوجوا الولود الودود)^(٤) فاني مكاثر بكم الامم)^(٥).

ان المحافظة على النسل وتكثيره عبر النكاح هو هدي نبوي شريف ينبغي الاهتمام به لئلا تكثر سواد هذه الامة هو ما امر به النبي ﷺ.

ان بعض النساء قد يصبن بالعقم وعدم الانجاب وقد نذبت الشريعة الاسلامية الى التداوي والمعالجة من يعيق النساء وعينه من خلال جواز علاقة اسباب العقم عند النساء لاسيما ان الطب الحديث قد اظهر بعض اسرار العقم واصبح علاجه وتداركه امر سهلا وميسرا.

ان عموم الادلة الشرعية أباحت التداوي لمعالجة اسباب العقم في الجملة.

ان اسباب اختياري لهذا الموضوع هي حاجة المجتمع الاسلامي لمعرفة الاحكام الشرعية المتعلقة به وحاجة المرأة المسلمة لمعرفة الاحكام الشرعية المتعلقة بأحكام بالعقم

وقد قسمت البحث الى ثلاث مباحث المبحث الاول تعريف العقم وفيه ثلاث مطالب:

المطلب الاول تعريف العقم في اللغة

(١) محمد ابن محمد الغزالي، احياء علوم الدين. ط ٢، ص ٢٨، دار الفكر العربي، عمان، ١٩٩١

(٢) سورة الروم اية: ٢١

(٣) سورة النور اية: ٣٢

(٤) الولود، الولد، والودود هي المودودة كما هي عليه من حسن الخلقة والتودد الى الزوج، ينظر نيل الاوطار للشوكاني، ج ١

ص ١١٨

(٥) احمد بن شعيب النسائي، سنن النسائي، دار الكتاب العربي، ج ٦، ص ٦٦.



المطلب الثاني تعريف العقم في الطب

المطلب الثالث تعريف العقم في الفقه

المبحث الثاني اسباب العقم عند النساء وطرق علاجه وفيه مطلبين

المطلب الاول اسباب العقم

المطلب الثاني طرق علاج العقم عند النساء

المبحث الثالث حكم طرق علاج العقم عند النساء وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الاول حكم علاج العقم بالعقاقير الطبية

المطلب الثاني حكم علاج العقم بالتلقيح الاصطناعي الداخلي والخارجي

المطلب الثالث حكم علاج العقم بالجراحة الطبية

وفي الختام فان كان هذا الجهد والعمل فيه صواب فمن الله وتوفيقه وما كان فيه من خطأ فمني ومن

الشیطان واستغفر الله منه واسأل الله ان یمن علینا بالقبول وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمین.



المبحث الأول

تعريف العقم وفيه ثلاث مطالب

المطلب الأول: تعريف العقم في اللغة

العقم والعقم، بالفتح والضم: هزيمة^(١) تقع في الرحم فلا تقبل الولد، وعقمت الرحم عقما بالفتح، والجمع: عقائم، وعقم، وحكي ابن الاعرابي: امرأة عقيم بغير هاء^(٢) ورحم معقومة: اي مسدودة لاتلد^(٣) والعقيم المرأة التي لاتلد والرجل عقيم ومعقوم^(٤).

واصل العقم القطع، اليبس المانع من قبول الاثر، يقال عقمت مفاصلة، وداء عقام لا يقبل البدء^(٥).

فالعقم يطلق على الذكر والانثى على حد سواء^(٦) وليس خاصا بالنساء كما اشار اليه بعض اصحاب المعاجم^(٧).

ويطلق على الريح عقيما: اذ لم تلحق سحبا وشجرا ويوم القيامة يوم عقيم، لان لا يوم بعده^(٨).

(١) الهزم: غمر الشي باليد فيهزم في جوفه وكل موضع منهزم منه فهو هزيمة: ينظر لسان العرب للابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، دار الفكر بيروت، ج ١٢ ص ٦٠٨ والفيروز ابادي القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز ابادي، ط ٢، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٧ ص ١٥١٠.

(٢) لسان العرب للابن منظور ج ١٢ ص ٤١٢-٤١٣ القاموس المحيط الفيروز ابادي، ص ١٤٧١.

(٣) معجم مقاييس اللغة، احمد ابن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام هارون، ط ١، دار الجليل، ج ٤ ص ٧٤.

(٤) النهاية في ترتيب غريب الحديث والاثار، المبارك بن محمد الحرزي المعروف بابن الاثير: تحقيق ظاهر احمد الرازي ومحمود حميد الطناحي، دار الباز للنشر، ج ٣، ص ٢٨٢.

(٥) المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الاصفهاني، دار المعرفة ص ٣٤٢.

(٦) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، احمد بن محمد الفيومي الرافعي، ط ٤، ص ٥٧٩، وزارة المعارف المصرية القاهرة، ١٩٢١ م.

(٧) لسان العرب، ابن منظور، ج ١٢، ص ٤١٢.

(٨) النهاية في غريب الحديث، للابن الاثير، ج ٣، ص ٢٨٢.



المطلب الثاني: تعريف العقم في الطب

عرف الأطباء العقم انه العجز عن الأنجاب وعدم القدرة على الحمل بعد مرور وقت على الزواج فقال بعضهم: العقم هو عدم القدرة على الأنجاب^(١).

وقال اخر العقم هو الفشل الحمل بعد مضي سنة كاملة على المعاشرة الزوجية^(٢).

وذهب بعض الاطباء الى التفريق بين العقم وعدم الاخصاب، فقال وان العقم هو المرض الذي لا علاج له مثل الامراض الخلقية والوراثية التي تصيب الجهاز التناسلي وعلى وجه الخصوص الغدة التناسلية فغياب الخصية او ضمورها الشديد او عدم وجود المبيض او شذوذ تكوينه، وغيرها من الحالات المماثلة التي يكون لها خلل في الصبغات، او الخلل الشديد في تكوين الجهاز التناسلي لرأي سبب من الاسباب تؤدي بدورها جميعا الى العقم^(٣).

اما حد الاخصاب فهو: مصطلح يشمل كل الحالات التي يمكن علاجها ويعرف بانة: عدم الانجاب لمدة سنة كاملة رغم وجود علاقة زوجية سليمة، وبدون استخدام اي مانع من موانع الحمل^(٤).

المطلب الثالث: تعريف العقم في الفقه الإسلامي:

ذكر بعض المفسرين رحمهم الله في تفسير قوله تعالى: ﴿أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنْسَاءً وَبِجَعْلٍ مِّنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾^(٥).

تعريفات متقاربة وهي مأخوذة في حقيقتها عن بعض اهل اللغة، جاء في تفسير القرطبي ﴿وَبِجَعْلٍ مِّنْ يَشَاءُ عَقِيمًا﴾ اي ألا يولد له ولد: يقال رجل عقيم وامرأة عقيم^(٦).

(١) الموسوعة الطبية العربية ص، ٢٣٨.

(٢) العقم عن الرجال والنساء - فاخوري، ص ٧.

(٣) الطبيب ادبة وفقه، زهير احمد البياتي، محمد علي البار، ط ١ ص ٣٣٠، دار القلم، دمشق.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) سورة الشورى اية: ٣١.

(٦) الجامع لأحكام القرآن للإمام محمد بن احمد الانصاري القرطبي، ط ١، دار الكتب العلمية، ١٩٨٨ م ج ٦ ص ٣٣.



يقول ابن عباس رضي الله عنه: (عقياً لا يولد له، وقوله لا يلحق، وهي اثار موصولة بينها الامام البخاري في صحيحه^(١))، وحقيق الامر ان الفقهاء الاوائل لم يعطوا اهتماماً بتعريف العقم كما اهتموا ببعض الامور التي كانت معروفة عندهم مثل الرتق^(٢)، والقرن^(٣)، والبرص^(٤)، وهذا سببه يعود الى عدم وضوح ومعرفة اسباب العقم عندهم وانهم نظروا الى العقم نظرة المتوقف حيث ان العقم قدر الهي يبتلي الله من يشاء من عبادة لقوله تعالى ﴿وَجَعَلْ مِنْ يَشَاءَ عَقِيماً آمَنُوا...﴾ والله اعلم.

الا ان الفقهاء المعاصرون فقد عرف بعضهم العقم وحكم الشريعة الاسلامية فيه رغم بعض الاعتراضات على التعاريف وسايين بعض هذه التعاريف:

عرف بعضهم العقم هو: العجز عن الاخصاب الذي يتوقف على القدرة كل من الذكر والانثى على انتاج خلايا تناسلية ثم قدرة هذه الخلايا على الاتحاد حتى يحصل الحمل^(٥). وعرفه البعض الاخر هو: العجز عن الانجاب لوجود علة او عيب بالزوجين معا او بأحدهما " هما في سن يمكن الانجاب به عادة "^(٦).

ويمكن ملاحظة ما يلي من خلال التعريفين:

ان التعريف الاول قد حصر العقم بالعجز عن الاخصاب مع ان العقم يشتمل على الحالات يحدث فيها الاخصاب وتتحد الخلايا التناسلية من الذكر والانثى مع بعضها رغم ذلك لا يستمر الانجاب بسبب

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للإمام احمد بن علي حجر العسقلاني تصحيح الشيخ عبد الله بن باز وترقيم: محمد

فؤاد عبد الباقي، دار الكوفة، بيروت، ج٨، ص ٥١٣

(٢) الرتق: بفتح الراء والتاء انسداد الرحم بعضم ونحوه والمرأة الرتقاء التي لا يصل اليها زوجها، ينظر: لسان العرب، ج١٠،

ص ١١٤ والقاموس المحيط الفيروز ابادي، ص ١١٤٣

(٣) القرن: بفتح القاف والراء: مانع في الفرج يمنع سلوك الذكر اليه الها الغدة الغليظة اللحمية او العقم، لسان العرب ابن

منظور، ج٣، ص ٣٢٥ -

(٤) البرص: بفتح الباء والراء، بياض يصيب الجلد، وعلاقته ان يعصر فلا يحمر، لسان العرب ابن منظور، ج٧، ص ٥.

(٥) التعقيم والاجهاض من وجهة نظر الاسلام - د. محمد سلام مذكور، بحث منشور في كتاب الاسلام وتنظيم الاسرة

المؤتمر الاسلامي المنعقد في الرباط، ٢٩/١٢/١٩٧١، ج٢ ص ٢٨٨.

(٦) احكام عقم الانسان في الشريعة الاسلامية، رسالة ماجستير، ص ٤٩، مكتبة الجامعة ١٩٩٣.



عيب في الرحم، وفي هذا التعريف تدخل المرأة (الاييس)^(١) والأييس تتوقف عندها المبايض عن افراز المبيضات^(٢).

وان التعريف الثاني قد حدد اسباب العجز على الانجاب بالعلة (اي المرض) او العيب كالقرن والرتق مع انه هنالك حالات للعقم لا يعرف لها اسباب رغم الفحص الطبي وفي افضل المراكز الطبية. ذلك مصداقا لقولة تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا أَمْتًا..﴾ ثم ان التعريف قد حدد مكان وجود المرض او العيب وهو احد الزوجين او كلاهما دون تغيب طرف منها، لان العقم يكون محلة احدهما، وعرف العقم: بانه عجز حقيقي او حكمي ظني عن انجاب الزوجين معا او احدهما، والزوجة في سن يمكنها الانجاب به عادة^(٣)

ويمكن شرح التعريف:

عجز: لفظ عام يشمل كل انواع العجز التي تحول دون الانجاب فخرج بذلك تدخل الزوجين او احدهما بإرادته لمنع الحمل، بالعزل وبغيرة من وسائل منع الحمل، حقيقي: بيان للنوع الاول من انواع العجز وهو العجز الناتج عن عيوب خلقية كالرتق والقرن وغيرهما^(٤)، والعجز الذي لم يتوصل لسببه بعد فهو مجهول السبب، ليدخل ما قدره الله سبحانه وتعالى على انسان شاء ان يجعله عقيما، ومعنى كونه عقيما: اي لا يمكن علاجه وهو متأصل في الزوجين او احدهما^(٥).

او حكمي ظني: وهو كل ما يمكن علاجه بعد معرفة سببه ومعنى حكما ظنيا: انه يحكم على المريض بالعجز المظنون بمكان معرفة سبب العقم ومحاولة علاجه^(٦).

(١) الايس: هو من انقطع عنها الحيض نهائيا، والمعنى العلمي توقف عملية الاباضة عند المرأة ينظر: الموسوعة العلمية العربية، ص ١٩٩.

(٢) ومفردها بيضة تصغير البيضة وهي هنا: منى الزوجة او يقال خلية الانثى، ينظر: اراء في التلقيح الاصطناعي، علي الطنطاوي المنظمة الاسلامية للعلوم الطبية بالكويت عام ٢٠٠٣، ص ٤٨٨

(٣) الطبيب ادبة وفقه، السباعي، ص ٣٣٠

(٤) الطبيب ادبة وفقه، السباعي، ص ٣٣١

(٥) الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، محمد خالد عبد العزيز، الجامعة الأردنية.

(٦) المصدر نفسه.



المبحث الثاني

اسباب العقم عند النساء وطرق علاجه

المطلب الأول: اسباب العقم عند النساء:

قسم علماء الطب العقم عند النساء الى قسمين:

القسم الاول: هو عقم يصيب المرأة من البداية حياتها الجنسية او عند زواجها

القسم الثاني: هو عقم يصيب المرأة بعد انجابها طفل او طفلين او عندما تقوم المرأة بعملية

اجهاض^(١).

وهناك اسباب اخرى للعقم عند النساء وهي:

١- ضيق المهبل:

ان ضيق المهبل من الاسباب الرئيسية للعقم عند المرأة ذلك انه في هذا الحالة لا يدخل القضيب بالشكل الصحيح والطبيعي فلا تتم عملية الايلاج الكافية فيكون قذف مني الرجل في مقدمة او مدخل المهبل، او يكون في القسم الاسفل منه وان سبب ضيق المهبل كما يقول علماء الطب يعود الى اسباب خلقية او عصبية نفسية او يكون هناك خطأ في التربية او يكون وجود تقرحات وجروح في غشاء البكارة^(٢).

٢- هموضه المهبل:

يقول علماء الطب ان عصير المهبل في الحالة الطبيعية يكون حامضاً ويعزو الطب سبب هذا ليحمي المهبل من الجراثيم الخطرة او الفتاكة، وان المنى ليكون مساعداً على الانزلاق في مجرى الرحم فكلما ازدادت هموضه المهبل توقفت حركة الحيوانات المنوية وبالتالي فتعدم فرص وجود الحمل او تكون نادراً قليلة جداً^(٣).

(١) ينظر: العقم عند الرجال والنساء للفاخوري، ص ١٨٥.

(٢) ينظر: المصدر نفسه، ص ٢١٧.

(٣) ينظر: العقم عند الرجال والنساء للفاخوري، ص ٢١٨.



٣- التهاب عنق الرحم وتقرحاته:

ان عنق الرحم في بعض الاحيان يكون مصابا بالتهابات مزمنة مما يؤدي بالنتيجة ان تكون هذه التقرحات مصبوغة بلون احمر خصوصا اذ طليت بطبقة من اليود ان هذه التقرحات بمرور الوقت تسبب تورم في عنق الرحم ينتج عنها ندب عميقة فيه وبالتالي تكون مرتعا للجراثيم وهذا يؤدي الى نشوء اورام سرطانية خبيثة^(١).

٤- اورم المبيض:

ان اورام المبيض تكون سببا في التصاقات مع الانبوب (قناة فالوب) ومع باقي الاعضاء التناسلية الداخلية فتكون كتلة لحمية واحده، فيضطر الطبيب الجراح الى استئصال ورم المبيض ويكون استأصل المبيض بشكل جزئي او كلي، وهذا يجعل المرأة تصاب بالعقم^(٢).

٥- عملية الجماع في فترة الحيض:

من الاخطاء الشائعة والممارسات الغير صحيحة التي يقوم بها بعض الرجال هي جماع الرجل واتيانه زوجته اثناء فترة الحيض او في الايام الاولى او الاسابيع الاولى بعد الولادة يقول علماء الطب ان هذه الممارسات تؤدي الى اصابة المرأة بأمراض قد تكون خطيرة بسبب وجود الجراثيم وسهولة انتشارها في المسالك التناسلية وهو ما يسبب عقما أكيدا عند المرأة ذلك ان شرايين الرحم عند المرأة تكون بعد الولادة منتفخة ومفتوحة ويتدفق منا الدم الى الخارج وهذا سيسهل دخول الجراثيم عن طريقها الى الرحم^(٣).

٦- انقطاع التبويض:

تعرف عملية انقطاع التبويض عند المرأة: هي عدم تكون المبيضات في المبيض وهذا يؤدي الى عدم نزول البويضات الى المبيض الى النفيرين والرحم ويقول علماء الطب ان انقطاع التبويض عند المرأة هو من اهم اسباب العقم^(٤).

(١) المصدر نفسة، وينظر الاحكام الطبية للنساء، محمد خالد، ص ٣٧

(٢) ينظر: العقم عند الرجال والنساء للفاخوري، ص ٢٣٢

(٣) ينظر: العقم عند الرجال والنساء للفاخوري، ص ٢٥٥، والجديد في الفتاوي الشرعية للجابري، ص ٣١.

(٤) ينظر: العقم عند الرجال والنساء للفاخوري، ص ٢٦٨، الموسوعة الطبية، ص ٢٠٦



٧- التهاب النفريين او انسدادهما:

ان هذا المرض هو اكثر الامراض انتشارا عند المرأة المصابة بالعقم ويقول الاطباء ان اسباب هذا المرض هي اصابة المرأة بمرض السل او السيلان، امراض الحمى الباطنية او التهاب الاعضاء التناسلية ومن أسبابه ايضا هو استخدام الاجسام الغريبة الملوثة وادخلها في جوف الرحم حتى تؤدي الى عملية الاجهاض^(١).

المطلب الثاني: طرق معالجة العقم عند النساء

ان اهم طرق علاج العقم عند النساء هي:

أولا: العلاج بالعقاقير والادوية:

ان كثير من اسباب العقم يمكن علاجها عن طريق العقاقير والادوية، فالعقم يسبب انقطاع التبويض وكما بينا انه من اهم الاسباب العقم عند المرأة يكون بشكل اساسي عن طريق الادوية وهذه الادوية تكون نوعين:

١- ما يكون مؤثرا على المبيض بشكل مباشر مثل مشتقات الغورللكوينينواو البرومبيترين

٢- ما يكون مؤثرا على المبيض بشكل غير مباشر عن طريقة اثاره الغدة النخامية

وهذه الادوية والعقاقير هدفها حث المبيض على افراز وانتاج بيضات صالحة للتلقيح^(٢).

ثانيا: التلقيح الاصطناعي الداخلي:

ان عملية التلقيح الاصطناعي الداخلي هي ادخال السائل المنوي في المجاري التناسلية عند المرأة بهدف الانجاب عن طريقة حقن كمية ضئيلة منه في داخل الرحم بعد الكشف عليه وتعقيمه، وحقن الكمية المتبقية من السائل المنوي في قعر المهبل خلف عنق الرحم، وتكون المرأة بهذا الحالة مستلقية على ظهرها ساعة او ساعتين^(٣).

ويكون التلقيح الاصطناعي الداخلي في الحالات التالية:

١. اذ كانت حموضة المهبل تقتل الحيوانات المنوية بصورة غير اعتيادية.

(١) المصدر نفسه، ص ٢٤٠ - ٢٤١، ينظر الاحكام الطبية للنساء، محمد خالد

(٢) ينظر: العقم عند الرجال والنساء للفاخوري، ص ٢٤٥

(٣) المصدر نفسه، ص ٣٤٥



٢. اذ كانت افرازات عنق الرحم تعيق ولوج الحيوانات المنوية^(١).

٣. اذ كانت المرأة حساسة للغاية بحيث يضيق مهبلها، وتنقبض عضلاتها عند الجماع مما لا يسمح لعضو الرجل بالدخول الى المهبل^(٢).

ثالثا: العلاج بالتلقيح الاصطناعي الخارجي (وما يسمى طفل الانابيب)

ان علاج بالتلقيح الاصطناعي الخارجي يكون بأخذ بيضة من المرأة عند وقت الابيض بواسطة الهرمونات التي تفرزها الغدة النخامية وبواسطة قياس درجة حرارة الجسم يوميا ثم يأخذ الطبيب البيضة من المبيض يشطفها بواسطة مسبار البطن ويضع البيضة في محلول مناسب ثم توضع في المحضن حتى يتم نموها وهذا العملية تحتاج من ساعتين الى اربع ساعات وقد تحتاج الى اثنتي عشرة ساعة لإتمام نمو البيضة، ثم يؤخذ مني الزوج ويوضع في مزرعة خاصة ثم تؤخذ منه كمية مركزة وتوضع في الطبق الذي فيه البيضة وبعد مرور اثنتي عشرة ساعة في المحضن ينظر الطبيب بحثا عن علاقات التلقيح وفي خلال اربع وعشرون تكون علامات التلقيح واضحة في الغالب وعند تنمو اللقيحة (الزيجوت) ^(٣) الى ثمان خلايا بواسطة الانقسام تعاد اللقيحة الى الرحم واذا شاء الله تعالى علقت هذه اللقيحة بالرحم وتحولت الى جنين^(٤)

ويكون استخدام التلقيح الاصطناعي الخارجي في علاج الحالات التالية:

١. الامراض الخاصة بالأنابيب (قناتي فالوب) وذلك بسبب قفلها او استئصالها جراحيا او تسويتها بسبب الالتهابات او العيوب الخلقية.

٢. افرازات عنق الرحم المعادية للحيوانات المنوية.

٣. انتباز بطانة الرحم والذي سببه الرئيس الوطاء في زمن الحيض^(٥).

٤. حالات العقم غير معروفة السبب.

(١) ينظر: خلقة الانسان بين الطب والقرآن، محمد علي الباز، الدار السعودية للنشر، جدة، ١٩٨٦، ط ١، ص ٥٠٩ - ٥٢٣

(٢) ينظر: العقم عند الرجال والنساء، للفاخوري، ص ٣٨٠.

(٣) ينظر: اخلاقيات التلقيح الاصطناعي محمد علي الباز، ص ٦٠-٦٢ والجديد في الفتاوي الشرعية للجابري ينظر: اطفال الانابيب (الرحم الضر) حسان متحوت المنظمة الاسلامية للعلوم الطبية الكويت ١٩٨٣، ص ١٨٩.

(٤) ينظر: الجديد في الفتاوي الشرعية للجابري، ص ٥٤ - ٥٥.

(٥) ينظر: المصدر السابق نفسه، وينظر: التلقيح الاصطناعي، محمد علي ص ٢٤-٢٥.



رابعاً: العلاج بالجراحة:

اذ فشلت معالجة العقم بالأدوية والعقاقير الطبية فان يلجا في هذه الحالة الى العلاج بالجراحة الطبية وهذه الجراحة المستخدمة في علاج العقم عند النساء يتم فيها استئصال اورام الرحم الخبيثة، وغير الخبيثة ويتم معالجة الام العصبية الرحمية بقطع اعصاب الحوض الدقيقة^(١)

كما انه يتم شق الرحم الى شقين من اجل استئصال الالتصاقات التي بداخله، ثم يعاد وصلة وقد توصل الاطباء الجراحون الى عمل اصلاحات جراحية يتم من خلالها فتح النفيرين بتحريرهما من الالتصاقات^(٢).

ان الهدف من هذه العمليات الطبية الجراحية هو ايصال البويضة المعدة للتلقيح الى جوف الرحم^(٣).

(١) ينظر: العقم عند الرجال والنساء للفاخوري واحكام الطبية بالنساء، ص ٣٦٠-٣٦٢

(٢) ينظر: المصدر نفسه، ص ٣٦٠-٣٦٢، وينظر الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء، محمد خالد ص ٤٠.

(٣) ينظر العمليات الجراحية وجراحة التجميل، محمد رفعت مكتبة البيت الطبية، ط٦، ص ٧٥-٥٨١، دار المعرفة، بيروت،



المبحث الثالث

حكم طرق علاج العقم عند النساء

المطلب الاول: حكم علاج العقم بالعقاقير الطبية

ان الشريعة الاسلامية الغراء جاءت بما يحقق مصلحة العباد ودرء المفسدة عنهم والعقم كسائر الامراض والعلل التي اباحت الشريعة الاسلامية فلا حرج على المرأة المسلمة العلاج والتداوي منه من اسباب العقم

والادلة على مشروعية التداوي العلاج من الامراض من القرآن الكريم قال تعالى: ﴿وَلَا تُقْفُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْتِهْلُكَةِ﴾^(١)، لقد بين القرآن الكريم عن القاء النفس بالتهلكة باي صورة مؤذية، وان ترك العلاج والتداوي من العقم يؤدي الى توقف النسل والنسل يعد مقصد من مقاصد الشريعة وبه تبقى الحياة وبدونه تنقطع، لذلك اباحت الشريعة الاسلامية معالجة العقم للمحافظة على هذا المقصد من مقاصد الشريعة.

ومن السنة النبوية الشريفة

حديث اسامة بن شريك رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كأنها على رؤوسهم الطير، فسلمت ثم قعدت فجاء الاعراب من ههنا ومن ههنا، فقالوا يا رسول الله التداوي؟ فقال: تداووا، فان الله لم يضع داء الاوضع دواء، غير داء واحد: الهرم^(٢).

ان سؤال الصحابة رضي الله عنهم عن التداوي، وجواب النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وتداووا اي استعملوا الدواء^(٣) وهو لفظ عام يدخل فيه العلاج من العقم بالأمور الطبية وجواز ذلك.

(١) سورة البقرة من الآية: ١٩٥

(٢) سنن ابي داود مع معالم السنن للابي سليمان بن الاشعث السجستاني ابي داود، تحقيق عزت الاشعث، ط ١ دار الحديث،

حمص ١٩٧٣ ج ٤، ص ١٩٣.

(٣) ينظر: الطب في الكتاب والسنة للبغدادي، ص ١٧٨



المطلب الثاني: حكم علاج العقم بالتلقيح الاصطناعي الداخلي:

سنتناول في هذا المطلب حكم علاج العقم بالتلقيح الاصطناعي الداخلي بالحقيقة علينا في بادئ الامر ان نعرف ما هو التلقيح الاصطناعي الداخلي، ان التلقيح الاصطناعي الداخلي هو مأخذ فيه ماء الرجل وحقن في محلة المناسب داخل مهبل زوجة او غيرها^(١) وهو يأتي عن ثلاث طرق وهي:

- ١- تلقيح الزوجة بمني زوجها
 - ٢- تلقيح الزوجة بمني غير زوجها
 - ٣- تلقيح الزوجة بمني مشترك بين زوجها وغيره^(٢).
- وسين حكم كل طريقة من الطرق الثلاث من المسائل الآتية

١- حكم تلقيح الزوجة بمني الزوج

ذهب الفقهاء المعاصرين في هذه المسألة الى قولان:

ذهب القول الاول الى جواز اجراء عملية التلقيح الاصطناعي الداخلي وفق شروط وضوابط وهو ما قال به اكثر الفقهاء والمعاصرين منهم الدكتور عبد الكريم زيدان^(٣) والدكتور يوسف القرضاوي^(٤) والدكتور جاد الحق^(٥) والشيخ مصطفى احمد الزرقه^(٦) والشيخ محمود شلتوت^(٧)، وبه قال المجمع الفقهي الاسلامي التابع لرابطة العالم الاسلامي^(٨).

(١) ينظر: فقه النوازل، البكر عبد الله ابو زيد، مكتبة الرشيد، ط ١، الرياض، ١٩٨٦، ج ١، ص ٢٦٢.

(٢) ينظر: الجديد في الفتاوي الشرعية، للجابري، ص ٤٥.

(٣) ينظر: المفصل في احكام المرأة، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٩٩٣م، ج ١٠، ص ٣٩٠.

(٤) الحلال والحرام في الاسلام، المكتب الاسلامي، ط ٧، ١٩٧٣م.

(٥) الفقه الاسلامي وادلته، دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٩٨٤م، ج ٣، ص ٥٩٥.

(٦) الفتاوي الاسلامية، دار الافتاء المصري، ١٩٨١م.

(٧) التلقيح الاصطناعي، بحث مقدم الى المجمع الفقهي الاسلامي، مكة المكرمة، ١٤٠٠هـ.

(٨) الفتاوي، محمد شلتوت، دار الشروق، القاهرة، ط ٨، ص ٣٢٨.



واستدل اصحاب هذا القول بما يأتي

أ. يقاس التلقيح الاصطناعي الداخلي بهذا الصورة على التلقيح الطبيعي - الجماع بين الرجل والمرأة -

حيث ان كل منها غيته الحصول على النسل بطريقة شرعية وهي الزواج^(١)

ب. ان مقاصد الشريعة الاسلامية الغراء ابقاء النسل والحفاظ عليه وهذا يتحقق بالزواج الذي يكون من

خلاله الجماع بين الرجل والمرأة، وان تعذر ذلك فانه يتجه الى طريقة استعمال التلقيح الاصطناعي

لتحقيق ذلك^(٢)

ج. ان مقاصد الشريعة الاسلامية هو حفظ النسل وللحفاظ على النسل يجب معالجة العقم بالتداوي

والعلاج بالأمور الطبية وهو ما يتحقق به قصد المحافظة على النسل.

والقاعدة الفقهية تقول (الضرورات تبيح المحظورات والضرورة تقدر بقدرها)^(٣).

وذهب اصحاب القول الثاني الى عدم جواز اجراء عملية التلقيح الاصطناعي الداخلي بهذا الصورة

او الطريقة وهو ما ذهب اليه بعض الفقهاء المعاصرين ومنه الشيخ احمد الحجي^(٤).

أ- ان الله سبحانه وتعالى شرع النكاح بين الرجل والمرأة لغاية مهمة وضرورية وهي تامين

السكن النفسي الناتج عن المتعة الحسية والعاطفية ولتحقيق عملية الانجاب والنسل والتلقيح على هذه

الصورة يحقق الثانية دون الاولى ومعلوم ان الثانية لا تحقق الا بتحقيق الاولى لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي

خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾^(٥). وقوله تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ

لَهُنَّ﴾^(٦).

(١) ينظر: حكم العقم في الاسلام، لعبد العزيز الخياط، وزارة الاوقاف الاردنية، ١٩٨١ م، ص ٣٨

(٢) الفتاوي الاسلامية في الحق، ٢١٩ ص.

(٣) السيوطي، ص ٨٤.

(٤) ينظر: التلقيح الاصطناعي مقال منشور في مجلة الدعي الاسلامية العدد: ٨٣، كانون الاول، ١٩٧١، السنة السابعة، ص

(٥) سورة الاعراف من الاية: ١٨٩.

(٦) سورة البقرة من الاية: ١٨٧.



فما دام التلقيح لا يحقق الاشباع النفسي فانه يكون محرماً^(١) وفق القاعدة الفقهية (الاصل في الفروع التحريم حتى يقام الدليل على الحل)^(٢).

الا ان هذا الاستدلال اعترض عليه:

انه ليس من المسلم به ان المقصد الاول من الزواج هو اشباع الرغبة الحسية النفسية، بل ان مقصده الاساسية هو الحفاظ على النسل وبقائه، وان السكن والمودة ليس من شروط الجماع فقد يكون الجماع دون ان يتحقق المودة والسكن^(٣)

اما القاعدة الفقهية، فلا يمكن ان تكون ديلاً على تحريم التلقيح الاصطناعي ومعنى القاعدة، ان الامر المستمر، والمستقر ان الفروج محرم الاستمتاع بها حتى يرد الدليل على الاباحة ولكن هذا في حال كون الماء من غير الزوج اما ان يكون الماء منه، فهي حل له ويجوز له ادخال منيه الى فرجها بهذا الصورة او الطريقة^(٤).

والراجع من هذين القولين والله اعلم هو قول اصحاب القول الاول: وهو جواز اجراء هذه الصورة من التلقيح الاصطناعي ضمن الشروط والضوابط وذلك للأسباب التالية:

أ- قوة ادلتهم بجواز هذه الصورة من التلقيح الاصطناعي الداخلي من خلال القياس الصحيح وانه هو مقصد من مقاصد الشريعة الاسلامية وهو حفظ النسل^(٥)

ب- ان الشريعة الاسلامية قائمة على اليسر ودفع الحرج عن المكلف فالقاعدة تقول (ان المشقة تجلب التيسير)^(٦) والاباحة في هذ المجال فيها دفع للحرج والمشقة عن الزوجين في انجاب الطفل واتمام متعة الزواج لهما^(٧) ثم ان الحيوان المنى - له بالأم صلتان

(١) التلقيح الاصطناعي، احمد الحجي، ص ٧٢

(٢) السيوطي، الاشباه والنظائر، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، مطبعة حلب، ١٩٥٩، ص ٦١

(٣) ينظر الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء، محمد بن عبد العزيز، ص ٤٦

(٤) الاشباه والنظائر للسيوطي، ص ٧

(٥) ينظر فقه النوازل، بكر عبد الله، ج ١، ص ٢٤٧

(٦) ينظر الفتاوي الاسلامية، جاد الحق ج ٩/ ٣٢٢٤

(٧) ينظر قراءات المجمع الفقهي بمكة المكرمة، ص ١٤٠ - ١٤١



الاولى، صله تكوين ووراثه، واصل ذلك البيضة منها، والثانية: حمله حمل وولادة وحضانة، واصلها الرحم منها ان الشروط والضوابط لتي وصفها اصحاب هذا القول تتعلق بالاتي:

أ- ان يكون واضحا وثابتا حاجة المرأة الفعلية الحقيقية الى هذه العملية من اجل ان تكون حامل به
ب- مراعاة احكام الفحص الطبي المتعلقة بكشف العورة حين لا يكون الا عند الضرورة المقدرة بقدرها وان يكون المعالج امراه مسلمة فان لم يوجد فامرأة غير مسلمة ثقة فان لم يوجد فطبيب مسلم ثقة فان لم يوجد فطبيب غير مسلم ثقة وهنا لا يجوز الخلوة الا مع ذي المحرم^(١)
ت- ان يكون هذا العمل امام الزوج وان يتم تلف واهدار ما ينبغي من الحيوانات المنوية بعد التلقيح ان نسب المولد في هذه الحالة يكون للزوج الذي لقحت المرأة بهائه وذلك عملا بقوله ﷺ (الولد للفراش، والعاهر الحجر)^(٢) معناه ان الولد ينسب للزوج صاحب فراش الزوجية، وللعاهر الحجر: اي للزاني الخيبة والندامة.

د- حكم تلقيح الزوجة بمني غير زوجها او بمني مشترك بين الزوجين
ان حكم هاتين الحالتين من التلقيح الاصطناعي هو الحرمة وذلك لقوله تعالى:
﴿وَعَلَى الْوُلْدِ لَهُمْ، رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^(٣) وقوله تعالى: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾^(٤)
ان الاب هو المولد له اي الزوج الذي يخلق المولود من مائه من صاحب النسب الذي ينتسب الولد له وهنا فيه مني خلط للأنسب، والمعروف انه اذ كان الحيوان المنوي من رجل غريب متبرع لزوجة رجل ماء فهذا اصبح متطوع شرعا وعقلا^(٥)
ت- وان هذه الصورة فيها معنى للزنا وذلك للان الحقيقة والجوهر هنا وضع معنى ماء رجل اجنبي قصدا في حين ليس بينه وبين ذلك الرجل عقد نكاح صحيح

(١) ينظر الفتاوى الشرعية للجابري، ص ١١٣

(٢) فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ج ١٢، ص ٣

(٣) سورة البقرة اية: ٢٢٣

(٤) سورة الاحزاب اية: ٥

(٥) ينظر النوازل، بكر عبد الله، ج ١، ص ٢٤٧



المطلب الثالث: حكم علاج العقم بالتلقيح الاصطناعي الخارجي

ان التلقيح الاصطناعي الخارجي او ما يطلق عليه (الاخصاب المعلمي) هو ما أخذ فيه الهاء ان من رجل وامراه زوجين او غيرهما، وجعلا في انبوب او طبق اختيار ثم تزرع في مكانها المناسب من رحم المرأة^(١).

ان علاج العقم بالتلقيح الاصطناعي الخارجي له عدة طرق هي:

الطريقة الاولى:

ان تؤخذ نطفة من الزوج وبيضه من مبيض زوجته في انبوب اختبار طبي حتى تلقح نطفة الزوج ببيضة زوجته، ثم تغرس اللقيحة في رحم الزوجة صاحبة البيضة وهذه الطريقة يتم اللجوء اليها عندما تكون الزوجة عقيبا بسبب انسداد القناة التي تصل بين مبيضها ورحمها (قناه بافلوب)^(٢). وذهب الفقهاء المعاصرين في هذه الطريقة الى قولان

القول الاول: جواز اجراء هذه الصورة من التلقيح الخارجي بشروط وضوابط واليه ذهب الدكتور

عبد الكريم زيدان^(٣) والدكتور ورجب الزميلي^(٤) والشيخ جاد الحق علي جاد الحق^(٥) وآخرون، واستدلوا بالأدلة التالية:

ان التلقيح الاصطناعي الخارجي يقاس بهذه الصورة على التلقيح الطبيعي، حيث ان كلاهما يريد ان يحصل على النسل بطريقة شرعية وهو الزواج فان الحيوان المنوي من الزوج هو الذي يلحق ببيضة الزوجة في التلقيح الاصطناعي نتيجة المعاشرة الزوجية وكذلك يحصل في التلقيح الاصطناعي الخارجي لذلك فحكمه الجواز^(٦).

١- ان الشريعة الاسلامية اباحت التداوي من الامراض جميعها، والعقم مرض من هذه الامراض فكان علاجه جائزا للحصول على الابناء وهو مقصد الزواج في الإسلام.

(١) ينظر الفتاوي الاسلامية، لجاد الحق، ج ٩، ٣٢ الاحكام الطبية، بالنساء، ص ٤٨، محمد خالد

(٢) ينظر فقه النوازل، بكر عبد الله، ج ١، ص ٢٦٢

(٣) ينظر، الجديد في الفتاوي الشرعية، للجابري، ص ٥٥٧، وفقه النوازل، بكر عبد الله، ج ١، ص ٢٦٢

(٤) ينظر المفصل في احكام المرأة، ج ١٠، ص ٣٩١

(٥) ينظر الفقه الاسلامي وادلته، ج ٣، ص ٥٥٩

(٦) ينظر الفتاوي الاسلامية ٩ - ٣٢١٣ - ٣٢١٢



القول الثاني:

ذهب اصحاب هذا القول الى عدم الجواز بهذه الصورة من صور التلقيح الاصطناعي الخارجي، واليه ذهب الامام عبد الحليم محمود، والشيخ رجب التميمي والشيخ محمد ابراهيم شقره^(١) واستدلوا:

١- ان طفل الانابيب هو بكل الاحوال تجربة طبية ظنية لا يمكن القطع معها بحمل المرأة وانجابها للان الحمل او الانجاب في الحالة الطبيعية يبقى شيئاً ظنياً يعود علمة الى الله وحده عز وجل^(٢).
والحقيقة انه قد اجيب على هذا بان طفل الانابيب صار حقيقة علمية ناجحة ولها ضوابطها العلمية الواضحة^(٣).

٢- ان قاعدة سد الذرائع في الاسلام تفرض حظر طفل الانابيب ومنعة للان اصل هذه القاعدة تحظر على المسلم شيئاً من الحلال الصريح مخافة الوقوع في الحرام الصريح^(٤).

٣- ورد على هذا بان الاستناد الى قاعدة سد الذرائع يعني ان الحكم الاصلي لهذه العملية هو الجواز او الاباحة^(٥).

٤- ان عملية انجاب الاولاد يتم عن طريق المعاشرة الزوجية الطبيعية وعنها ينتج الحمل، قال تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾^(٦). ومعنى الآية ان التلقيح بواسطة الانبوب او غير مخالف لنص الآية الكريمة^(٧).

(١) ينظر حكم العقم في الاسلام، الخياط، ص ٢٨

(٢) ينظر الجديد في الفتاوى الشرعية للجابري، ص ١٥ والفتاوى الاسلامية جاد الحق

(٣) ينظر فتاوى الامام عبد الحليم محمود، دار المعارف، مصر، ج ٢، ص ٢٤٦، الفتاوى رجب التميمي، مجلة المجمع الفقهي الاسلامي، العدد ٣، ١٩٩٧، محمد ابراهيم الشقرة، طفل الانابيب بحث منشور في مجلة البحث الاسلامي، العدد،

١٥٨٤

(٤) ينظر طفل الانابيب الشقرة، ص ٩١، احكام العقم عند الانسان، زياد صبحي، ص ١٠٠

(٥) ينظر طفل الانابيب، الشقرة، ص ٩٣

(٦) ينظر الموافقات، للشاطبي، ج ٢، ص ١١

(٧) سورة البقرة اية: ٢٢٣



واجب عليه الراي ليس في محلة بل هو تحميل للنص مما لا يحتمله وان ما تدل عليه الآية - ان موضع الحرث اي الانجاب هو: القبل، وانه لا يجوز اتيان المرأة من دبرها^(١).

والراجح والله اعلم من هذين القولين

الجواز وهو اجراء هذه العملية وفق شروط والضوابط الشرعية العلمية وذلك لسلامة وصحة وقوة الادلة التي استدلو بها وان الشريعة الاسلامية انما جاءت لتحقيق جملة من المقاصد ومن اهمها حفظ النسل وهذه الصورة تحقق هذه المقصد العظيم^(٢)

٥- وان نسب المولود عند القائلين بالجواز هو لأبيه - الزوج - صاحب الحيوان المنوي والى امة صاحبة البيضة التي حملته ووضعته^(٣) لقولة ﷺ (الولد للفراش وللعاهر الحجر)^(٤).

الطريقة الثانية:

الرحم المستعار او الرحم الظنر^(٥) وتكون هذه الطريقة في الحالتين

الاولى: ان يجري تلقيح خارجي في وعاء اختبار بين بذرتي زوجين، ثم يزرع اللقاح في رحم امرأة تتطوع بحملها^(٦) ويكون اللجوء الى هذه الطريقة عندما تكون الزوجة غير قادرة على الحمل لسبب في رحمها، او غير راغبة في الحمل^(٧)

الثانية: نفس الحالة الاولى ولكن تكون المتطوعة بالحمل هي الزوجة الثانية للزوج صاحب النطفة فتتطوع له ضرثها حمل اللقاح عنها^(٨).

(١) ينظر الفتاوي رجب التميمي والمجمع الفقهي الاسلامي ١ - ٨٦

(٢) ينظر: الى الجامع للأحكام القران، القرطبي، ج ٣، ص ٦١ - ٦٢

(٣) ينظر: الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء، محمد خالد بن عبد العزيز، ص ٥٣

(٤) سبق تخريجه.

(٥) الظنر: بالكسرة، العاطفة على ولد غيرها، المرضعة له في الناس وفي غيرهم وجمعة: (ظؤور، وضؤور)، ينظر الفيروز ابادي

القاموس المحيط، ص ٥٥٥

(٦) المنظمة الاسلامية، ص ١٨٩، فقه النوازل، بكر عبد الله، ج ١، ص ٢٦٦

(٧) ينظر: الجديد في الفتاوي الشرعية، ص ٥٧

(٨) المصدر نفسه.



ان حكم اجراء هاتين الحالتين، ان المجمع الفقهي الاسلامي في مكة المكرمة في الدورة السابعة، اجاز اجراء الثانية وحل ذلك، بالحاجة^(١) ولكنه عدل عن قرارة الثاني في الدورة الثامنة، وتوقف عن اصدار الحكم لهذه الحالة، وذلك لإمكانية حصول اختلاط الانساب من جهة الام.

بعد ان استمع الى اراء الاطباء الأخصائيين في هذا المجال^(٢)

وقد افتى المجمع الفقهي الاسلامي بمكة المكرمة، بحرمة الحالة الاولى^(٣).

والراجح والله واعلم هو عدم الجواز، وذلك انه لا يؤمن من وقوع اختلاط الانساب من جهة الام وكل مما يؤدي الى اختلاط الانساب محرم، وذلك قياسا على الزنا والتبني^(٤).

ثم ان زرع اللقاح في رحم غير صاحب البيضة لا معني له لأنه يفسد معني الامومة وفي هاتين الحالتين فقدت صلة المولود وفي هاتين الحالتين فقدت صلة الولود بأمه صاحبة البيضة من جهة الحمل والولادة، لان الصلة منقطعة بها^(٥)

وان حكم التحريم للاختلال رحم الزوجية الذي هو من دعائم الهيئة الشرعية المحصلة للأبوة والامومة^(٦).

الطريقة الثالثة

وفي هذه الطريقة تلقيح بيضة الزوجة بحيوان منوي من غير زوجها في انبوب اختبار ثم يزرع اللقاح في رحم الزوجة صاحبة البيضة، ويكون اللجوء الى هذه الطريقة عند انسداد قناة فالوب عند المرأة^(٧).

(١) ينظر: قرارات المجمع الفقهي الاسلامي، ص ٤١.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) ينظر: قرارات المجمع الفقهي الاسلامي بمكة المكرمة، ص ١٥١

(٤) ينظر: الجديد في الفتاوي الشرعية، للجابري، ص ١١١

(٥) ينظر: الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء، محمد خالد عبد العزيز، ص ٥٧

(٦) ينظر: فقه النوازل، بكر عبد الله، ص ٢٦٨

(٧) ينظر الجديد في الفتاوي الشرعية للجابر، ص ٥٦



وحكم هذه العملية هو التحريم لأنها تشبه التلقيح الاصطناعي الداخلي بمنى غير الزوج والادلة على التحريم هي نفس ادلة تحريم التلقيح الاصطناعي الداخلي بمنى غير الزوج، لان هذا النوع من الحمل يؤدي الى اختلاط الانساب^(١).

وان نسب الولد في هذا الحالة لصحابة الفراش، وهو زوجة صاحبة البيضة التي حملت اللقاح وذلك لقولة النبي ﷺ (الولد للفراش وللعاهر الحجر)^(٢). ما لم يقد دليل قطعي على ان الولد ليس لصاحب^(٣).

الطريقة الرابعة

وفيه ثلاث حالات:

الحالة الأولى: هو تلقيح بيضة الزوجة بحيوان منوي من غير زوجها وثم يغرس اللقاح في رحم المرأة الاجنبية عن صاحب الحيوان المنوي^(٤).

الحالة الثانية: هو تلقيح بيضة من غير الزوجة ((كان تكون متبرعة)) بحيوان منوي من غير الزوج، ثم يغرس اللقاح في رحم المرأة الزوجة^(٥).

وقد ذهب الفقهاء المعاصر بين الى حرمة هذه الحالات وذلك عما يترتب عليها من اختلاط في الانساب من جهة الاب والام^(٦).

ان نسب المولود في الحالات الماضية، ان المرأة التي انجبت طفل من ذات الزوج، فتكون الولد لفراش الزوج، الا ان ينفي الزوج ذلك بالعان^(٧) اذا لم يقد دليل قطعي على خلاف ذلك واذا كانت المرأة التي ولدت الطفل من غير ذات الزوج فحكم المولود انه ابن زنا وذلك ان لا فراش زوجية صحيح ينسب اليه المولود^(٨).

(١) قرارات المجمع الفقهي الاسلامي، بمكة المكرمة، ص ١٥١ وفقه العقم عند النساء للخياط، ص ٢٩.

(٢) سبق تخريجه

(٣) ينظر الاحكام الطبية لمعالجة النساء، محمد خالد عبدالعزيز، ص ٥٩

(٤) المصدر نفسه، ص ٦٠

(٥) ينظر: الجديد في الفتاوي الشرعية، الجابر، ص ٥٨

(٦) ينظر: حكم العقم في الاسلام، الخياط، ص ٣٠

(٧) ينظر الاكام الطبية المتعلقة بالنساء، محمد خالد، ص ٦٠

(٨) ينظر الاكام الطبية المتعلقة بالنساء، محمد خالد، ص ٦٠



واذا كان نسب الولود من جهة الام، فانه ينتسب للام التي حملت وولدت (١).

الطريقة الخامسة:

هو تلقيح اصطناعي خارجي بين حيوان منوي من زوج وبيضة مأخوذة من مبيض امرأة ليست زوجته (اي متبرعة) ثم يزرع القاح في رحم زوجته (٢).
وحكم هذه الطريقة الحرمة، وذلك ان اللقاح تكون من مائين لا يربط صاحبيها، ولا زوجته وهو مثل الزنا (٣).

ونسب المولود هنا للزوج صاحب الفراش لقوله ﷺ (الولد للفراش، للعاهر الحجر) (٤).

الطريقة السادسة:

وهو ان يجري تلقيح خارجي بين البيضة المرأة ومني زوجها بعد وفاته، وهو ان الزوج يكون الزوج قد احتفظ بمنيه في بنك المنى، وان يكون هناك جنين مجمد للزوجين، ثم يغرس اللقاح او الجنين في رحم الزوجة (٥).

وذهب الفقهاء المعاصرين في حكم ذلك الى قولان

الاول: هو ان هذا الاجراء حرام عملة (٦).

واستدلوا: ان الزوجية تنتهي بوفاة الزوج او الزوجة والتلقيح هنا بنطفة من غير الزوج فيكون حراما

الثاني: هو جواز اجراء هذا العمل مع عدم الاستحسان (٧)

واستدلوا: ان المرأة اذا حملت بعد وفاه زوجها وكانت معتدة، او جاءت به للأقل من ستة اشهر، وشهد بولادتها امرأة واحدة عند الفقهاء ورجلان او رجل واحد وامرتان عند ابي حنيفة فان الولد يثبت نسبة

(١) ينظر الاكام الطبية المتعلقة بالنساء، محمد خالد، ص ٦٠

(٢) ينظر حكم العقم في الاسلام، الخياط/ ص ٣٠

(٣) ينظر: الفتاوي الاسلامية، جاد الحق

(٤) سبق تخريجه.

(٥) ينظر فقه النوازل، بكر عبد الله ابو زيد، ج ١، ص ٢٦٧

(٦) المصدر نفسه.

(٧) التلقيح الاصطناعي، الشيخ الزرقا، ص ٣١



ولأن الفراش قام بقيام العدة، للأن النسب ثابت قبل الولادة وثابت ان النطفة منه، وان من غير المستحسن في هذه الحالة ان تلجأ المرأة الى الانجاب بهذا الطريقة^(١)

وقد اجيب عن ذلك بان ثبوت نسب المولود للميت لا يلزم منه حل الصورة التلقيح الاصطناعي، لأنه لا ارتباط بين الحرمة، وبين ثبوت النسب، وان النسب قد ثبت للزوج صاحب الفراش في بعض الحالات المتقدمة مع حرمة الصورة التي تم التلقيح بها^(٢)

وان المرأة المتروجة اذا زنت والعياذ بالله فان الولد في هذه الحالة ينسب للزوج صاحب الفراش الا ان ينبغي ذلك باللعان ولا يعني ان ثبوت النسب ابتداء مؤذن بحلية الزنا ولا احد يقول بذلك، فكذا هذه الطريقة بالتلقيح الاصطناعي^(٣)

والراجح من هذين القولين هو القول بالتحريم بإجراء هذه الطريقة من التلقيح الاصطناعي الخارجي وذلك، ان انقطاع الزوجية متحقق بالوفاة، وانه يجب الاخذ بالأحواط في مثل هذه الاعمال وذلك اجتناباً للوقوع في الحرام ومنع اختلاط الانساب^(٤).

وان نسب المولود في هذه الطريقة فذهب بعض الفقهاء المعاصرين ان هذا المولود لا ينسب للاب، للأن مصدر النطفة لم يبقى زوجاً^(٥)

وذهب آخرون ان هذا المولود ينسب لصاحب المني الذي هو الزوج المتوفي^(٦).

وذهب آخرون: اذا ولد المولود اقل من اقصى مدة الحمل فتاة ينسب للميت، كالمولود الطبيعي، واما ذا ولد للأكثر من اقصى مدة الحمل فانه لا ينسب للميت^(٧).

وهذا القول فيه الصواب، حيث انه ظهر حمل فإننا نتبين ان العدة لم تكن بالقروء، وانما هي بالحمل اذ قد يكون الدم ليس دم حيض، بل دم استحاضة، وهو الاحتمال ومعه يثبت النسب^(٨).

(١) حكم العقم في الاسلام، الخياط، ص ٣١

(٢) ينظر: حكم العقم في الاسلام، الخياط، ص ٣١

(٣) ينظر: المصدر نفسه.

(٤) ينظر، بدائع الصنائع الكاساني، ج ٣، ص ١٩٦

(٥) ينظر: حكم العقم في الاسلام، ص ٣١

(٦) المصدر نفسه.

(٧) ينظر: عقم الانسان، ص ١٣٨

(٨) ينظر: الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء، محمد خالد، ص ٦٤



المطلب الرابع: حكم علاج العقم بالجراحة الطبية

ان الجراحة الطبية وهي من فرع من فروع العلاج الطبي عند الاطباء هي عمل مشروع لأنها مبنية على جواز التداوي بشكل عام والادلة على جواز عمل الجراحة الطبية لمعالجة العقم هي:

١ - من القرآن الكريم: لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾^(١) بينت الآية الكريمة على النهي بإلقاء النفس الى الهلاك وترك التداوي يؤدي الى هلاك النفس وليس اكثر هلاكها من عدم الحفاظ على النسل والذي يعد من الضرورات الخمس التي جاءت بها الشريعة الاسلامية وان معالجة العقم عن طريق الجراحة الطبية هو المحافظة على هذه الضرورة^(٢).

٢ - من السنة النبوية قوله ﷺ (ما أنزل الله داء الا انزل له شفاء)^(٣).

وقوله ﷺ (لكل داء دواء فاذا اصببت دواء الداء برئ بإذن الله عز وجل)^(٤).

وقوله ﷺ في حديث اسامة بن شريك (تداووا، فان الله تعالى لم يضع داء الا وضع له دواء، غير داء واحد: الهرم)^(٥)

وجه الدلالة في هذه الاحاديث الشريفة ان النبي ﷺ ينصح الصحابة ﷺ الى الاخذ بأسباب العلاج والتي يجوز فعل العمل المتعلقة بأسباب العلاج لدواعي طبية التي تبيح التدخل الجراحي، الا ان فعل هذا العمل ومشروعيته واباحته، ليس على اطلاقها بل لها ضوابط وشروط التي قلنا بها وهي ان يغلب نجاح العلاج بالجراحة عند الطبيب وان يلتزم بضوابط الفحص الطبي عند حدوث العملية الجراحية واذا وجدت طبية مختصة تفضل على الطبيب الرجل وتتقدم عليه^(٦).

(١) سورة البقرة اية: ١٩٥

(٢) ينظر الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء، محمد خالد، ص ٦٥

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، احمد بن علي بن حجر، ترقيم، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكوفة، ج ١٠: ص ١٣٢

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي، يحيى بن شرف الدين النووي، المطبعة المصرية، ج ١٤: ص ١٩٠ - ١٩١

(٥) سنن ابي داود، سليمان بن الاشعث السجستاني، ج ٤، ص ١٩٢

(٦) ينظر الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء، محمد خالد، ص ٦٦



الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن ولاه، وبعد:

فبعد الانتهاء من كتابة بحثنا توصلنا الى اهم النتائج:

١. ان الشريعة الاسلامية الغراء اهتمت اهتماما شديدا بالنسل والمحافظة عليه بما يحقق المقصود من وجود الانسان على هذه الارض
٢. ان الشريعة الاسلامية جعلت المحافظة على النسل من الضرورات الخمس التي جاءت بها وهي الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل
٣. ان تعريف العقم في اللغة والفقه وعند اهل الطب يأتي بتعريفات متقاربة في معنى العقم
٤. ان العقم لا يقتصر على النساء فقط او الرجال فهو يشمل الرجال والنساء
٥. ان اسباب العقم عند النساء تختلف عند اسباب عند الرجال بحكم الحالة الفسلجية للرجل والمرأة
٦. لقد وضعت طرق وحالات طبية عند اهل الاختصاص لمعالجة العقم سواء عند النساء او الرجال
٧. ان الفقهاء المعاصرين وضعوا ضوابط وشروط لمعالجة العقم ولم يقولوا بجوازه او حرمة على اطلاقه، بل وفق الضوابط والشروط التي وضعوها الفقهاء
٨. على الرجل والمرأة الالتزام بضوابط وشروط العلماء عند معالجة من العقم



المصادر

القران الكريم

١. الموافقات في اصول الشريعة، للإمام ابراهيم بن موسى اللخمي، الشاطبي، شرح الشيخ عبد الله دارز، دار الكوفة، بيروت.
٢. احياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالي، دار الفكر العربي، عمان، ١٩٩١م.
٣. لسان العرب، جمال الدين، محمد بن مكرم، دار الفكر، بيروت
٤. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز ابادي، ط ٢، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٧.
٥. معجم مقياس اللغة، احمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام هارون، ط ١، دار الجليل، ١٩٩١م.
٦. النهاية في غريب الحديث والاثار لابن الاثير، تحقيق: ظاهر احمد الزاوي ومحمود حمد، دار الطناحي، دار الباز للنشر والتوزيع
٧. المفردات في غريب القران، الحسين بن محمد المعروف بالأصفهاني، دار الكوفة
٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، احمد بن محمد الفيومي الرافعي، وزارة المعارف العمومية، القاهرة، ١٩٢١م.
٩. الموسوعة الطبية والاجتماعية للأسرة العربية، الدكتور بيرم، مطبعة القادسية، بغداد.
١٠. الطبيب ادبة وفقه، د. زهير احمد السباعي، د. محمد علي البار، ط ١ - دار القلم دمشق، الدار الشامية، بيروت، ١٩٩٣م.
١١. الجامع لأحكام القران، للإمام محمد بن احمد الانصاري القرطبي، ط ١، دار الكتب العلمية، ١٩٨٨م.
١٢. التعقيم والاجهاض من وجهة نظر الاسلام، د. محمد سلام مذكور، بحث منشور في المؤتمر الاسلامي في الرباط ١٩٧١.
١٣. احكام عقم الانسان في الشريعة الاسلامية رسالة ماجستير، الشيخ زياد صبحي ذياب، مكتبة الجامعة الاردنية، ١٩٩٣م.
١٤. اراء في التلقيح الاصطناعي، علي الطنطاوي، المنظمة الاسلامية للعلوم الطبية، الكويت، ١٤٠٣هـ.



١٥. الاحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الاسلامي، رسالة ماجستير، محمد خالد عبد العزيز، الجامعة الاردنية، ١٩٩٤ م.

١٦. العقم عند الرجال والنساء، أسبابه وعلاجه، د. سبيرو فافوري، ط ٥، دار العلم، ١٩٨٨.

١٧. الجديد في الفتاوي الشرعية للأمراض النسائية والعقم، د. احمد عمرو الجابري، ط، دار الفرقان، ١٩٩٤.

١٨. خلق الانسان بين الطب والقران، د. محمد علي البار، ط ٦، الدار السعودية، جدة، ١٩٨٦.

١٩. اخلاقيات التلقيح الاصطناعي، د. محمد علي البار، ط ١، الدار السعودية، جدة، ١٤٠٧ هـ.

٢٠. اطفال الانابيب، المنظمة الاسلامية للعلوم الطبية، الكويت، حسان، ١٩٨٣ هـ.

٢١. العمليات الجراحية، وجراحة التجميل، محمد رفعت مكتبة البيت الطبية، ط ٦، دار المعرفة، بيروت.

٢٢. الطب من الكتاب والسنة، للإمام موفق الدين، عبد اللطيف البغدادي، تحقيق د. عبد المعطي، ط ٢، دار المعرفة، بيروت، ١٩٨٨ م.

٢٣. فقه النوازل، د. بكر عبد الله ابو زيد، ط ١، مكتبة الرشيد، الرياض، ١٩٨٦.

٢٤. المفصل في احكام المرأة، د. عبد الكريم زيدان، ط ١، مؤسسة الرسالة، ١٩٧٣ م.

٢٥. الحلال والحرام في الاسلام. د يوسف القرضاوي، ط ٧، المكتب الاسلامي، ١٩٧٣ م.

٢٦. الفقه الاسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، ط ٣، دار الفكر، دمشق.

٢٧. الفتاوى، محمد شتلوت، دار الشروق، القاهرة، ط ٨، ١٩٧٥ م.

٢٨. حكم الاسلام في العقم، د. عبد العزيز الخياط، وزارة الأوقاف، الاردن، ١٩٨١ م.

٢٩. الاشباه والنظائر، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، مطبعة الباب الحلبي، ١٩٥٩ م.

٣٠. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للأحكام ابي بكر بن مسعود الكاساني، ط ٢ - دار الكتب العربي، بيروت، ١٩٨٢ م.